

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٨٨٨٧ لسنة ٢٠٠٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٥٩ بشأن جوازات السفر :

وعلى القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن دخول وإقامة الأجانب بأراضي جمهورية

مصر العربية والخروج منها :

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١٨٥ لسنة ١٩٦٤ في شأن تحديد الأماكن المخصصة

لدخول جمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته :

قرر :

مادة ١ - يضاف إلى البنود (أ) من المادة (١) من قرار وزير الداخلية رقم ١٨٥

لسنة ١٩٦٤ المشار إليه ، والخاص بتحديد الأماكن المخصصة لدخول جمهورية مصر العربية

والخروج منها وتعديلاته بشكل قانوني ، منفذ جديد هو ميناء شمال العين السخنة البحري

على خليج السويس .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً في ١٢/١٠/٢٠٠٢

وزير الداخلية

حبيب العادلي